

الأصول في النحو

(فإن أَدْعُ اللّٰهَ وَآتِ مَن ۖ أُنَسِّ ... أَضَاعُوهُنَّ - لا أَدْعُ اللّٰهَ ذَرِينَا) .
ويقولون : الذي إذا كان جزاء فإنه لا ينعت ولا يؤكد ولا ينسق عليه لأنه مجهول لا تقول : (الذي يقومُ الطريفُ فأخواكَ ولا الذي يقوم وعمرُو فأخواكَ) لأنه مجهول (وعمرُو) عندهم معروف .

قال أبو بكر : إن كانَ (أخاهُ) من النسب فلا معنى لدخول الفاء لأنه أخوه على كل حال وإن كان من المؤاخاة فجائز وأما النعت والتوكيد فهو عندي كما قالوا إذا جعلت (الذي) في معنى الجزاء لأنه لم يثبت شيئاً منفصلاً من أمة فيصفه وإذا قلت : (الذي يأتيني فلهُ درهم) على معنى الجزاء فقد أردت : (كل من يأتيني) فلا معنى للصفة هنا والعطف يجوز عندي كما تقول الذي يجيءُ مع زيد فلهُ درهم فعلى هذا المعنى تقول : (الذي يجيء هو وزيد فلهُ درهم) أردت الجائي مع زيد فقط ولك أيضاً أن تقول في هذا الباب : (الذي يجيئني راكباً فلهُ درهم) ويجيزون أيضاً الدار تدخلُ فدارنا يجعلونها مثل (الذي) كأنك قلت : (الدارُ التي تدخلُ فدارُنا) وهذا لا يجوز لما عرفتكَ إلا أن يصح أنه شائع في كلام العرب وأجازوا (الذي يقوم مع زيد أخواكَ) يريدون : (الذي يقومُ وزيد أخواكَ) يعطفون (زيدا) على (الذي) وإنما يجيزون أن يكون مع بمنزلة الواو إذا كان الفعل تاماً وإذا كان ناقصاً لم يجر هذا .

قال الفراء : إذا قلت : (الذي يقومُ مع زيدٍ أخواكَ) لم أقل :